ما يعينه وهو ما يكون من الكثرة المطلقة ويكون ثابتا من صرف الهمة
وتحليل الزمان الى ما لا يعينه وهو ما لا يكون منها فيكون ممن ركب
من عام وخاص ثم اشار الى فائد اللام الثاني فبين ان المناسب اما ذكر فوائد
جميع الاقسام او الاقتصار على فائدة القسم الثالث وهو المقصود فلا وجه
عن التعرض بل التعذر اذ النفي والاثبات في الكلام المقيد يتوجهان الى القيد
وهو ههنا قوله بتلك الجهة الآتية يقال ان التعذر تصور كل بخصوصه يكون
او فانه مصروف الى شرط الطالب الذي هو تصور المطلوب فلم تحصل بعد فلا
يتصور الفراغ منه الى تحصيل المطلوب فيفوت ما يعينه وهو المطلوب ويضيع
وقته فيما لا يعينه وهو شرط المطلوب واذا تعذر يصرف شطر من الزمان اذ
لم يحصل الشرط فربما لا يسع باقي ازمانه الى تحصيل المطلوب بتلك الشرط
فبقاعدة الطالب بعد الشروع يفضي الى الفوات والضياع وبالجملة فائدة الا
مر الثالث ايضا يفضي الى الامن من الفوات واما بيان حصول الامن
من الفوات والضياع عند معرفتها بخصوصها بتلك الجهة فهو ان من تصور
مسئلا علما بسيطا فقد يمكن تمكنا ما من ان يعلم كل مسئلة ترد عليه انها
منه ام لا بواسطة حصول مقدمتين كليتين لها حاصلتين من طرف التعريف وعكسه
بان يضمها الى صغرى سهلة الحصول فيحصل له مطلوبه فبذلك بما شاكل من
سلك طريقا مسلوكا ولكن عرف طريقه فانه على بصيرة في سلوكه ومن
حق ذلك الطالب ايضا ان يعرف غايتها اي يصدق بترتب فائدة مختصة
بها في اعتقاد الطالب معينة وترتبها عليها في الواقع ومعتدة بالنظر الى

الى مشقة تعرض في تحصيل ذلك الكثرة فيصدق بان الشيء الفلاني
فائدتها سواء كان ذلك التصديق جازما او غير جازم فالمعرفة ههنا
لكونها بمعنى التصديق لم يعطف قوله غايتها على الضمير المنصوب في قوله
اذ يعرفها بل اعاده تنبيها على ذلك وانما كان التصديق بتلك الفائدة
المذكورة من حق الطالب اذ لعله لم يصدق بفائدة كذا فاما ان لا يصدق بفائدة
فيه فيحصل اقدامه عليه والشروع فيه اذ الشروع لكونه فعلا اختياريا لا يمكن
بدون التصديق بفائدة ما فيه او يصدق بفائدة لكن لا يصدق بما يختص بها
بالتصدق بان لها فائدة ما على الوجه الكلي فيلزم الترجيح بلا مرجح ان لا يترجح
شيء مما يؤدي الى فائدة ما على ما سواه لحصول تلك الفائدة من كل منها
فانبعاث الشوق الى واحد بخصوصه دون واحد ترجيح بلا مرجح او يصدق
بفائدة مختصة بها لكن لا يصدق عما هو متعين بان يصدق بان لها
فائدة تخص بها فلا ينبعث منه شوق ايضا الى واحد بخصوصه دون واحد
لان اصل الفائدة مشترك بين جميع الافعال ومجرد الاختصاص ليس
امرا شوقيا ينبعث النفس لاجله اليه دون غيره واما كون تلك الفائدة
مترتبا عليها في الواقع ومعتدا بها فانما هو ليزداد الطالب بعد الشروع
جدا اي جدة وجهدا على انه تميز ونشاطا اي سرورا ونلذذه فان ما
يشتاه ويعتد حصوله عما شرع فيه ولا يكون سعيه وكدحه سعيا لا
فائدة في نظره او عوا ان لو اعتقد بالا يترتب عليه فربما زال اعتقاده
في اثناء سعيه وقوله اعتقاده بحاله بعد صحة ان يترتب عليه

Copyright King Saud University